

**No. 55889\***

---

**Slovakia  
and  
United Arab Emirates**

**Agreement between the Slovak Republic and the United Arab Emirates for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income (with protocol). Abu Dhabi, 21 December 2015**

**Entry into force:** *1 April 2017, in accordance with article 28(2)*

**Authentic texts:** *Arabic, English and Slovak*

**Registration with the Secretariat of the United Nations:** *Slovakia, 19 August 2019*

*\*No UNTS volume number has yet been determined for this record. The Text(s) reproduced below, if attached, are the authentic texts of the agreement /action attachment as submitted for registration and publication to the Secretariat. For ease of reference they were sequentially paginated. Translations, if attached, are not final and are provided for information only.*

---

**Slovaquie  
et  
Émirats arabes unis**

**Accord entre la République slovaque et les Emirats arabes unis tendant à éviter la double imposition et à prévenir l'évasion fiscale en matière d'impôts sur le revenu (avec protocole). Abou Dhabi, 21 décembre 2015**

**Entrée en vigueur :** *1<sup>er</sup> avril 2017, conformément au paragraphe 2 de l'article 28*

**Textes authentiques :** *arabe, anglais et slovaque*

**Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies :** *Slovaquie, 19 août 2019*

*\*Aucun numéro de volume n'a encore été attribué à ce dossier. Les textes disponibles qui sont reproduits ci-dessous sont les textes originaux de l'accord ou de l'action tels que soumis pour enregistrement. Par souci de clarté, leurs pages ont été numérotées. Les traductions qui accompagnent ces textes ne sont pas définitives et sont fournies uniquement à titre d'information.*

- تفرض الضريبة على أرباحه في الدولة الأخرى ولكن فقط بمقدار ما يعود منها إلى تلك المنشأة الدائمة.
- 2- مع مراعاة أحكام الفقرة (3) من هذه المادة، حيثما يزاول مشروع تابع لدولة متعاقدة نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة قائمة فيها، فسوف تنسب في كل دولة متعاقدة إلى تلك المنشأة الدائمة الأرباح التي يمكن أن تحققها فيما لو كانت مشروعاً متميزاً ومستقلاً يباشر نفس الأنشطة أو أنشطة مشابهة تحت نفس الظروف أو في ظروف مشابهة ويتعامل بصورة مستقلة تماماً مع المشروع الذي يعتبر منشأة دائمة له.
- 3- عند تحديد أرباح منشأة دائمة، يسمح بخصم المصروفات التي تكبدها المشروع لأغراض المنشأة الدائمة بما في ذلك أي مصروفات أو نفقات تنفيذية أو إدارية عامة تم تكبدها، سواء في الدولة المتعاقدة التي توجد فيها المنشأة الدائمة أو في أي مكان آخر.
- 4- إذا جرى العرف في دولة متعاقدة على تحديد الأرباح التي تنسب إلى منشأة دائمة على أساس تقسيم نسبي للأرباح الكلية للمشروع على مختلف أجزائه، فإن أحكام الفقرة (2) من هذه المادة لا تمنع تلك الدولة المتعاقدة من تحديد الأرباح التي ستخضع للضريبة على أساس مثل هذا التقسيم النسبي الذي جرى عليه العرف؛ غير أن طريقة التقسيم النسبي المتبعة يجب أن تؤدي إلى نتيجة تتفق مع المبادئ المتضمنة في هذه المادة.
- 5- لا تنسب أي أرباح إلى منشأة دائمة لمجرد قيام تلك المنشأة الدائمة بشراء سلع أو بضائع للمشروع.
- 6- لأغراض الفقرات السابقة، تحدد الأرباح التي تنسب إلى المنشأة الدائمة بذات الكيفية عاماً بعد عام ما لم يوجد سبب وجيه وكاف يقضي بغير ذلك.
- 7- حيثما تشمل الأرباح على بنود للدخل أو أرباح تمت معالجتها على حدة في مواد أخرى من هذه الاتفاقية، فإن أحكام تلك المواد لن تتأثر بأحكام هذه المادة.

## مادة 9

### النقل الدولي

- 1- تخضع أرباح تشغيل السفن أو ال طائرات في النقل الدولي للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقع فيها مركز الإدارة الفعلي للمشروع .

المتعاقدة الأخرى (سواء من خلال منشأة دائمة أو خلافه)، فإن ذلك الواقع لا يجعل في حد ذاته أي من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى.

## مادة 7

### الدخل من الأموال غير المنقولة

- 1- الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة من الأموال غير المنقولة (بما في ذلك الدخل من الزراعة أو استغلال الغابات) الكائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى .
- 2- يكون لعبارة "الأموال غير المنقولة" المعنى الوارد لها وفقاً لقانون الدولة المتعاقدة التي توجد بها الأموال المعنية. وعلى أي حال، فإن العبارة تشمل الملكية الملحقه بالأموال غير المنقولة والماشية والمعدات المستخدمة في الزراعة واستغلال الغابات، والحقوق التي تطبق عليها أحكام القانون العام المتعلقة بملكية الأراضي، وحق الانتفاع بالأموال غير المنقولة، والحقوق في المدفوعات المتغيرة أو الثابتة مقابل الاستغلال أو الحق في استغلال المكامن المعدنية ومصادر المياه وغيرها من الموارد الطبيعية، ولا تعتبر السفن والطائرات والسفن من الأموال غير المنقولة.
- 3- تطبق أحكام الفقرة (1) من هذه المادة على الدخل الناتج من الاستخدام المباشر للأموال غير المنقولة أو من تأجيرها أو استغلالها بأي شكل آخر.
- 4- تطبق أحكام الفقرتين (1) و (3) من هذه المادة أيضاً على الدخل من الأموال غير المنقولة لمشروع.

## مادة 8

### أرباح الأعمال

- 1- تخضع أرباح مشروع تابع لدولة متعاقدة للضريبة فقط في تلك الدولة، إلا إذا كان المشروع يمارس نشاطه في الدولة المتعاقدة الأخرى بواسطة منشأة دائمة توجد بها. فإذا مارس المشروع نشاطه بهذه الكيفية، فإنه يجوز أن

- المشروع أو مشروع ذي صلة لفترة أو لفترات تبلغ في مجموعها أكثر من 183 يوماً ضمن أي فترة اثني عشر شهراً متواصلة.
- 4- بالرغم من أحكام الفقرات 1 إلى 3، فإن مصطلح "منشأة دائمة" تعتبر لا تشمل الآتي:
- (أ) استخدام مرافق فقط لغرض تخزين أو عرض أو تسليم سلع أو بضائع مملوكة للمشروع؛
- (ب) الاحتفاظ بمخزون من سلع أو بضائع مملوكة للمشروع فقط لغرض التخزين أو العرض أو التسليم؛
- (ج) الاحتفاظ بمخزون من سلع أو بضائع مملوكة للمشروع فقط لغرض تصنيعها بواسطة مشروع آخر؛
- (د) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لغرض شراء سلع أو بضائع أو لجمع المعلومات، للمشروع؛
- (هـ) الاحتفاظ بمقر ثابت يباشر فقط القيام بأعمال ذات طبيعة تحضيرية أو مساعدة للمشروع؛
- (و) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأي جمع بين الأنشطة المذكورة في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) شرط أن يكون مجمل النشاط بالمقر الثابت للعمل الناتج عن هذا الجمع ذو طبيعة تحضيرية أو مساعدة.
- 5- بالرغم من أحكام الفقرتين (1) و(2) فإنه حيثما يعمل شخص خلافاً لوكيل ذي وضع مستقل تنطبق عليه أحكام الفقرة (6) من هذه المادة نيابة عن مشروع ويكون له في دولة متعاقدة سلطة إبرام العقود باسم ذلك المشروع فإن ذلك المشروع يعتبر أن له منشأة دائمة في تلك الدولة فيما يتعلق بأي أنشطة يمارسها ذلك الشخص لمصلحة المشروع هذا ما لم تقتصر أنشطة ذلك الشخص على تلك المذكورة في الفقرة (4) من هذه المادة وإذا تمت ممارستها من خلال مقر ثابت للعمل لا يجعل من ذلك المقر الثابت للعمل منشأة دائمة بموجب أحكام تلك الفقرة.
- 6- لا يعتبر أن لمشروع منشأة دائمة في دولة متعاقدة لمجرد أن المشروع يزاوِل العمل في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال سمسار أو وكيل بالعمولة أو أي وكيل آخر ذو وضع مستقل، بشرط أن يكون تصرف هؤلاء الأشخاص في النطاق المعتاد لأعمالهم.
- 7- إن كون شركة مقيمة في دولة متعاقدة تهيمن على شركة أو تهيمن عليها شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو تزاوِل عملاً في تلك الدولة

3- حيث يعتبر وفقاً لأحكام الفقرة (1) من هذه المادة شخص ما، خلاف الفرد، مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقبتين، فإنه يعتبر عندئذٍ مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يكون مركز إدارته الفعلية فيها.

### مادة 5

#### الدخل من المواد الهيدروكربونية.

لا تؤثر أي أحكام في هذه الاتفاقية على حق أي من الدولتين المتعاقبتين أو أي من حكوماتهما المحلية، أو سلطاتهما المحلية في تطبيق قوانينها و تشريعاتها المحلية المتعلقة بفرض الضرائب على الدخل و الأرباح المكتسبة من المواد الهيدروكربونية و منتجاتها المرتبطة الواقعة في إقليم الدولة المتعاقدة المعنية، كما تقتضي الحالة.

### المادة 6

#### المنشأة الدائمة

1- لأغراض هذه الاتفاقية، تعني عبارة "منشأة دائمة" المقر الثابت للعمل الذي يتم من خلاله مزاوله نشاط المشروع كلياً أو جزئياً.

2- تشمل عبارة "منشأة دائمة" بوجه خاص:

- ( أ ) مقر الإدارة؛
- ( ب ) فرع؛
- ( ج ) مكتب؛
- ( د ) مصنع؛
- ( هـ ) ورشة؛

( و ) منجم أو بئر نפט أو غاز أو محجر أو أي مكان يرتبط باستكشاف ، استخراج أو استغلال الموارد الطبيعية على البر أو خارج البر ؛

( ز ) مزرعة أو أراضي مزرعة؛

3- يشمل المصطلح "منشأة دائمة" أيضاً:

(أ) موقع بناء أو مشروع تشييد أو تجميع أو تركيب أو أنشطة إشرافيه متصلة فقط في حال استمرار ذلك الموقع أو المشروع أو تلك الأنشطة لمدة تزيد على ست أشهر.

(ب) تقديم الخدمات، بما فيها الخدمات الاستشارية ، بواسطة مشروع تابع لدولة متعاقدة من خلال مستخدمين أو موظفين آخرين في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا استمرت تلك الأنشطة لنفس